

بسم الله الرحمن الرحيم



سجل مكتب توثيق العقود والشركات

وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

(كاتب العدل)

شركة طيران الجزيرة

شركة مساهمة كويتية عامة

عقد تأسيس



هامش

إنه في يوم : الأربعاء ١٢ من محرم ١٤٢٥ هـ

الموافق : ٢٠٠٤/٣/٣ م

- الموثق بالإدارة

لدي أنا :

صالح سليمان الهويدي
مدير شركة الطيران الجزيرة

حضر :

أولاً : شركة التجهيز والمبادلات التجارية - صالح سليمان الهويدي وشريكه - شركة ذات مسئولية محدودة والموثق عقد تأسيسها برقم ١٢٩/١/ جلد ١ بتاريخ ١٤/٤/١٩٩٨ م (خارج الإدارة) والمعدلة بعدة عقود آخرها العقد الرسمي الموثق برقم ١٨٤٦ جلد ١ بتاريخ ١٤/٩/١٩٩٧ م ويمثلها في التوقيع / صالح سليمان الهويدي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٠٠٨٠٢٠٠٩٨٥ بصفته شريك ومدير ومخولا بالتوقيع عن الشركة ===== طرف أول بصفته

ثانياً : شركة الخليج الهندسية - شركة مساهمة كويتية - مقفلة والموثق عقد تأسيسها برقم ٥٢٤٣ جلد ١ بتاريخ ١/١١/٢٠٠٣ م ويمثلها في التوقيع / أحمد مصطفى جاسم بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم (٢٦٥١٢٣٠٠٠٠٣٩) بصفته رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب للشركة بموجب شهادة لمن يهمة الأمر الصادرة من وزارة

التجارة والصناعة برقم ١٧١٢ بتاريخ ٢٠٠٤/١/١٣ والمرفقة بأصل هذا العقد

طرف ثاني بصفته

ثالثا : الشركة الكويتية التطبيقية لشبكات المعلومات - شركة مساهمة كويتية مغلقة -
والموثق عقد تأسيسها برقم ٣٠٩٨ جلد ١ بتاريخ ٢٠٠١/٨/٢٦ ويمثلها في التوقيع /
صالح سليمان صالح الهويدي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦٠٠٨٠٢٠٠٩٨٥ بصفته رئيس مجلس الإدارة للشركة بموجب شهادة لمن يهمة الأمر
الصادرة من وزارة التجارة والصناعة برقم ٦٥٠١ بتاريخ ٢٠٠٤/٢/٢٣ والمرفقة بأصل
هذا العقد = طرف ثالث بصفته

ابعا : شركة المربع العقارية - جاسم مرزوق بودي وشركاه - شركة ذات مسئولية
محدودة - والموثق عقد تأسيسها برقم ١٦٣/ء / جلد ١ بتاريخ ١٩٨٢/١/٢٣ ويمثلها في
التوقيع / جاسم مرزوق جاسم بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٥٦٠٤٠٩٠٠٥١٢ بصفته مديرا ومخولا بالتوقيع عن الشركة
= طرف رابع بصفته

خامسا : شركة عبدالعزيز وجاسم التجارية - جاسم مرزوق بودي وشركاه - شركة ذات
مسئولية محدودة والموثق عقد تأسيسها برقم ٢١ جلد ١٤ بتاريخ ١٩٩٤/٩/١١ ويمثلها
في التوقيع / جاسم مرزوق بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٥٦٠٤٠٩٠٠٥١٢ بصفته مديرا ومخولا بالتوقيع عن الشركة بموجب عقد التعديل
موثق برقم ٢٥٩٨ جلد ١ بتاريخ ٢٠٠٣/٦/١١
= طرف خامس بصفته

سادسا : شركة بيت الاستثمار العالمي - شركة مساهمة كويتية مغلقة الموثق عقد تأسيسها برقم
١٢٩٠ جلد ١ بتاريخ ١٩٩٨/٦/١٥ ويمثلها في التوقيع / مها خالد الغنيم / كويتية الجنسية وتحمل
بطاقة مدنية رقم ٢٥٩٠٣٢٨١٠٠٨ بصفته نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب وينوب عنها
ويمثلها في التوقيع / بدر عبدالله أحمد السميط / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٥٥١٢١٨٠٠٠٧٦ للشركة بموجب شهادة لمن يهمة الأمر الصادرة من وزارة التجارة والصناعة
برقم ١٢٢٣٤١ بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٢١ والمرفقة بأصل هذا العقد
= طرف سادس بصفته





١١٠٣

وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

سابعاً: شركة مشاريع بودى - مصطفى جاسم بودى وشركاه والموثق عقد تأسيسها برقم ٢٠ جلد ٤٠٣ بتاريخ ١٧/٧/١٩٩٤م والمعدلة بموجب عدة عقود آخرها العقد الموثق برقم ٢٠٠٨ جلد ١ بتاريخ ١/١٠/١٩٩٧م ويمثلها في التوقيع مروان مرزوق بودى بصفته مديراً مخولاً بالتوقيع عن الشركة وينوب عنه جاسم مرزوق بودى / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٦٠٤٠٩٠٠٥١٢ بصفته وكيلاً عنه بموجب توكيل رسمي عام موثق برقم ٣ جلد ٦٨١ بتاريخ ١٦/١١/١٩٩٤م ويقر الوكيل بأن توكيله سارى المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية ===== طرف سابع بصفته

ثامناً: الشركة المشتركة لمواد البناء - مصطفى جاسم بودى وشركاه- شركة ذات مسئولية محدودة والموثق عقد تأسيسها برقم ٩٨٤/و/ جلد ٣ بتاريخ ١٧/٧/١٩٨٤م ويمثلها في التوقيع / جاسم مصطفى بودى / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٤٠٢٠٨٠٠٠٣٩ بصفته مديراً ومخولاً بالتوقيع عن الشركة بموجب عقد التعديل الموثق برقم ٧٣ جلد ١ بتاريخ ١١/١/١٩٩٨م ===== طرف ثامن بصفته

تاسعاً: شركة الاماره للتجارة العامة والمقاولات - يعقوب صالح الشرهان وشريكه - شركة ذات مسئولية محدودة والموثق عقد تأسيسها برقم ١٤ جلد ٤٢ بتاريخ ٢٢/١/١٩٩٤م ويمثلها في التوقيع / يعقوب صالح يعقوب الشرهان بصفته مديراً ومخولاً بالتوقيع عن الشركة بموجب عقد التعديل الموثق برقم ١٨٦٢ جلد ١ بتاريخ ١٤/٩/١٩٩٧م ===== طرف تاسع بصفته

عاشراً: شركة الناشر للطباعة - مصطفى جاسم بودى وشريكه - شركة ذات مسئولية محدودة والموثق عقد تأسيسها برقم ٢٩٣٩ جلد ١ بتاريخ ٣/١٠/١٩٩٩م ويمثلها في التوقيع مروان مرزوق جاسم بودى بصفته مديراً ومخولاً بالتوقيع عن الشركة وينوب عنه صالح



سليمان صالح الهويدي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٠٠٨٠٢٠٠٩٨٥
ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع
بكامل الأهلية ===== طرف عاشرا بصفته

حادي عشر: شركة كواكسل لاستشارات الكمبيوتر وأجهزة الكمبيوتر برمجية وتشغيل
الكمبيوتر - يعقوب صالح الشرهان وشريكه - شركة ذات مسئولية محدودة - والموثق
عقد تأسيسها برقم ١٢٨٨ جلد ١ بتاريخ ١٩٩٧/٦/٢٥م ويمثلها في التوقيع / يعقوب
صالح الشرهان / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٩٠٥٢٢٠٠٠١٥ بصفته
مديرا ومخولا بالتوقيع عن الشركة ===== طرف حادي عشر بصفته

ثاني عشر: عادل محمد السميح / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية
رقم ٢٥٨١١٠٦٠١٤٤٦ ويوقع عنه يعقوب صالح يعقوب الشرهان / كويتي الجنسية
ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٩٠٥٢٢٠٠٠١٥ بصفته وكيلاً عنه بموجب توكيل رسمي
خاص برقم ١١١٩٥ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٢٠م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري
المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية
===== طرف ثاني عشر بصفته

ثالث عشر: مشعل عبدالكريم عبدالله الأصقة / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦٢٠٩٢١٠٠٠٧٥ ويوقع عنه صالح سليمان صالح الهويدي / كويتي الجنسية ويحمل
بطاقة مدنية رقم ٢٦٠٠٨٠٢٠٠٩٨٥ بصفته وكيلاً عنه بموجب توكيل رسمي خاص برقم
١١٢٧١ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٢٢م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ
قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية
===== طرف رابع عشر بصفته

رابع عشر: يعقوب صالح الشرهان / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٥٩٠٥٢٢٠٠٠١٥ ===== طرف رابع عشر بصفته

خامس عشر: صالح سليمان الهويدي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦٠٠٨٠٢٠٠٩٨٥ ===== طرف خامس عشر بصفته

سادس عشر: فضل عقاب الخطيب / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦٠١٠١٣٠٠٠١١ ويوقع عنه بصفته وكيلاً عنه / يعقوب صالح يعقوب الشرهان /



١١٠٣ جلد

وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٩٠٥٢٢٠٠٠١٥ بصفته وكيلًا عنه بموجب
توكيل رسمي خاص برقم ١١١٧٧ جلد ٦ بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠٠٣م ويقر الوكيل بأن توكيله
ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية
===== طرف سادس عشر بصفته

سابع عشر : بسمه جاسم مرزوق بودي / كويتي الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم
٢٨٣٠٦١٩٠٠٣٩٨ قاصرة ويوقع عنها ولدها بصفته ولياً طبيعياً عليها
===== طرف سابع عشر بصفته

ثامن عشر : محمد ناصر الفوزان / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦٢١٢٠٨٠٠٩٨٥ ويوقع عنه بصفته وكيلًا عنه / صالح سليمان صالح الهويدي / كويتي
الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٠٠٨٠٢٠٠٩٨٥ بموجب توكيل رسمي خاص موثق برقم
١١٢٣٤ جلد ٦ بتاريخ ٢١/١٢/٢٠٠٣م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً
وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية ===== طرف ثامن عشر بصفته

تاسع عشر : عدنان مساعد العجيل / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٥٢٠٦١٢٠٠٠٦٦ ===== طرف تاسع عشر

العشرون : مصطفى جاسم بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٣٦٠٢٠٨٠٠٠٢٢ ويوقع عنه جاسم مرزوق بودي / كويتي بموجب توكيل رسمي عام موثق
برقم ٣ جلد ٦٨١ بتاريخ ١٦/١١/١٩٩٤م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول وأن موكله
على قيد الحياة ===== طرف عشرون بصفته

حادي وعشرون : فرح جاسم مرزوق بودي / كويتي الجنسية وتحمل بطاقة مدنية
رقم ٢٨١٠٤٢٢٠٠٣٦٢ ويوقع عنها جاسم مرزوق بودي بصفته وكيلًا عنها بموجب



توكيل براسمى عام موثق برقم ٩٤٠ جلد ٥ بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١١ م ويقر الوكيل بأن توكيله
سارى المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية
===== طرف حادي وعشرون بصفته

ثاني وعشرون : عدنان صالح يعقوب الشرهان / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية
رقم ٢٦٣٠٣٢٨٠٠١٥٤ ويوقع عنه بصفته وكيلًا عنه يعقوب صالح يعقوب الشرهان /
كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٩٠٥٢٢٠٠٠١٥ بموجب توكيل رسمى خالص
برقم ١١٢٩٠ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٢٢ م ويقر الوكيل بأن توكيله سارى المفعول
ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية
===== طرف ثاني وعشرون بصفته

ثالث وعشرون : يوسف أحمد الجلاهية / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٥٩٠٩٠٧٠٠٧٦٦ ===== طرف ثالث وعشرون

رابع وعشرون : عبدالله علي أكبر بستكي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٥٠١٢٢٤٠٠٩٧٩ ===== طرف رابع وعشرون

خامس وعشرون : أسامة عبدالله بستكي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٧٦٠٧١٣٠١٣٦٩ ===== طرف خامس وعشرون

سادس وعشرون : أحمد إسماعيل بهبهاني / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٥٥٠٢٢١٠٠٣١٤ ===== طرف سادس وعشرون

سابع وعشرون : أحمد يوسف بهبهاني / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٤١١٠١٥٠٠٩٧٦ ===== طرف سابع وعشرون

ثامن وعشرون : شركة فارو العالمية للخدمات والاستشارات - شركة مساهمة كويتية
مقفلة - والموثق عقد تأسيسها برقم ٣٧٥٢ جلد ١ بتاريخ ٢٠٠٠/٨/٧ م وتمثلها بالتوقيع /
رولا عبدالله دشتي / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٤٠٢١٧٠٠٢٥٩ بصفتها
رئيس مجلس الإدارة للشركة بموجب شهادة لمن يهمة الأمر الصادرة من وزارة التجارة
والصناعة برقم (٢٧٧٧٢) بتاريخ ٢٠٠٣/٨/٥ م والمرفقة بأصل هذا العقد
===== طرف ثامن وعشرون بصفته



وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

تاسع وعشرون : ساره توفيق النصار / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم
٢٧٣.٥١.٠٠.٦٢٩ ===== طرف تاسع وعشرون

الثلاثون : رولا عبد الله دشتي / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦٤.٢١٧.٠٠.٢٥٩ ===== طرف ثلاثون

حادي وثلاثون : محمد غانم الأرملي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦.١٢٢٨.٠٠.٦٦ ===== طرف حادي وثلاثون

ثلاثة وثلاثون : شريف جاسم بن العيسى / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦٥.٨.٣.١٤.٤ ===== طرف ثاني وثلاثون

ثالث وثلاثون : مؤسسة شعاع لمواد البناء ويمثلها في التوقيع / مصطفى جاسم بودي / كويتي
الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٣٦.٠٢.٨٠.٠٠.٢٢ بصفته صاحب المؤسسة بموجب
الترخيص الصادرة من وزارة التجارة برقم ٧١/١٣٠ بتاريخ ١٩٧١/٣/١٠ ويوقع عنه جاسم
مرزوق بودي بصفته وكيلًا عنه بموجب توكيل رسمي عام موثق برقم ٣ جلد ٦٨١ بتاريخ
١٩٩٤/١١/١٦ ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول وان موكله على قيد الحياة ويتمتع
بكامل الأهلية ===== طرف ثالث وثلاثون بصفته

رابع وثلاثون : ناصر خليفة العسوسي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٥٤.٦٢١.٠٠.١٥ ويوقع عنه جاسم مرزوق بودي ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٥٦.٤.٩.٠٠.٥١٢ بصفته وكيلًا عنه بموجب توكيل رسمي عام موثق برقم ٢٠٢٢ هـ
جلد ٢ بتاريخ ١٩٧٧/١٠/١٦ ===== طرف رابع وثلاثون

خامس وثلاثون : زيد عقاب محمد الخطيب / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦٤١.٢٩.٠٠.٤١ ويوقع عنه يعقوب صالح يعقوب الشهران بصفته وكيلًا عنه بموجب

توكيل رسمي خاص برقم ١١١٧٧ جلد ٦ بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠٠٣م ويقر الوكيل بأن
توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية
===== طرف خامس وثلاثون بصفته

سادس وثلاثون : جاسم مرزوق بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٥٦٠٤٠٩٠٠٥١٢ ===== طرف سادس وثلاثون

سابع وثلاثون : منذر أحمد الجلاهمة / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦٠٠٣١٥٠٠٨٩٤ ويوقع عنه يوسف أحمد محمد الجلاهمة بصفته وكيلًا عنه بموجب
توكيل رسمي خاص برقم ١١١٨١ جلد ٦ بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠٠٣م ويقر الوكيل بأن
توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية
===== طرف سابع وثلاثون بصفته

ثامن وثلاثون : نورية يوسف صالح الحميضي / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم
٢٣٩٠٢٠٨٠٠٠١٨ ويوقع عنها جاسم مصطفى بودي / كويتي الجنسية بصفته وكيلًا
عنها بموجب توكيل رسمي عام موثق برقم ٣٩٣ جلد ٥ بتاريخ ٢٣/٤/٢٠٠٠م
===== طرف ثامن وثلاثون بصفته

تاسع وثلاثون : محمد صالح يعقوب الشرهان / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦٤١٢٢٠٠١٨٨ وينوب عنه يعقوب صالح الشرهان بصفته وكيلًا عنه بموجب توكيل
رسمي خاص برقم ١١٣١٧ جلد ٦ بتاريخ ٢٣/١٢/٢٠٠٣م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري
المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية
===== طرف تاسع وثلاثون بصفته

الأربعون : جاسم مصطفى بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية
رقم ٢٦٤٠٢٠٨٠٠٠٣٩ ===== طرف أربعون

حادي وأربعون : أنور صالح يعقوب الشرهان / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦١١١٠٨٠٠٨٤٨ ويوقع عنه يعقوب صالح يعقوب الشرهان / كويتي الجنسية ويحمل
بطاقة مدنية رقم ٢٥٩٠٥٢٢٠٠٠١٥ بصفته وكيلًا عنه بموجب توكيل رسمي خاص برقم
١١١٧٩ جلد ٦ بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠٠٣م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ





وزارة العدل

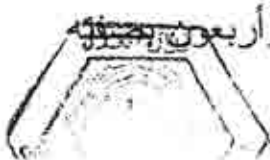
إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية
===== طرف حادي أربعون بصفته

ثاني وأربعون : غنيمه مصطفى جاسم بودي / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم
٢٧٠٠٥٠٦٠٠٠٥٥ ويوقع عنها جاسم مرزوق جاسم بودي / كويتى الجنسية ويحمل
بطاقة مدنية رقم ٢٥٦٠٤٠٩٠٠٥١٢ بصفته وكيله عنه بموجب توكيل رسمى خاص برقم
١٢٢٩ جلد ٥ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/١٣ م (خ / د) ويقر الوكيل بأن توكيله سارى المفعول
ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية
===== طرف ثاني وأربعون بصفته

ثالث وأربعون : شيخة محمد ثنيان الغانم / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم
٢٣٣٠١٠٢٠٠٠٤٦ جاسم مرزوق جاسم بودي / كويتى الجنسية ويحمل بطاقة مدنية
رقم ٢٥٦٠٤٠٩٠٠٥١٢ بصفته وكيله عنه بموجب توكيل رسمى عام برقم ١٦ / أ / جلد ١
بتاريخ ١٩٨٥/١/١٥ ويقر الوكيل بأن توكيله سارى المفعول ونافذ قانوناً وأن موكلته على
قيد الحياة وتتمتع بكامل الأهلية===== طرف ثالث وأربعون بصفته

رابع وأربعون : مها جبر محمد الجلاهمة / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية
رقم ٢٦١٠٢٠٨٠٠٦٤١ ويوقع عنها يوسف أحمد محمد الجلاهمة / كويتية الجنسية وتحمل
بطاقة مدنية رقم (٢٥٩٠٩٠٧٠٠٧٦٦) بصفته وكيله عنها بموجب توكيل رسمى عام
موثق برقم ١٠٨٥٢ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٧ م . ويقر الوكيل بأن توكيله سارى
المفعول ونافذ قانوناً وأن موكلته على قيد الحياة وتتمتع بكامل الأهلية
===== طرف رابع وأربعون بصفته



خامس وأربعون : أحمد مصطفى بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٥١٢٣٠٠٠٣٩ ===== طرف خامس وأربعون

سادس وأربعون : طارق أحمد محمد الجلاهية / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٥٠٢١٦٠٠٤٧١ ويوقع عنه يوسف أحمد محمد الجلاهية / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٩٠٩٠٧٠٠٧٦٦ بصفته وكيله عنه بموجب توكيل رسمي خاص موثق برقم ١١٢٣٥ جلد ٦ بتاريخ ٢١/١٢/٢٠٠٣م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول وأن موكله على قيد الحياة ===== طرف سادس وأربعون بصفته

سابع وأربعون : عائشة مرزوق بودي / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٧٠٥١٧٠٠٠٢٧ ويوقع عنها جاسم مرزوق بودي بصفته وكيله عنها بموجب توكيل رسمي عام موثق برقم ١/١٦ / جلد ١ بتاريخ ١٥/١/١٩٨٥م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول وأن موكلته على قيد الحياة ===== طرف سابع وأربعون بصفته

ثامن وأربعون : مساعد سليمان الهويدي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٤٠٥١٩٠٠٧٤٥ ويوقع عنه / صالح سليمان الهويدي / كويتي الجنسية بصفته وكيله عنه بموجب توكيل رسمي خاص موثق برقم ١٦٦٨ جلد ٦ بتاريخ ١/٣/٢٠٠٤م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول أن موكله على قيد الحياة ===== طرف ثامن وأربعون بصفته

تاسع وأربعون : تهاني محمد عبدالله المطير / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٤٠٥٢٥٠٠٠٤٩ ويوقع عنها / جاسم مصطفى بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٤٠٢٠٨٠٠٠٣٩ بصفته وكيله عنها بموجب توكيل رسمي عام موثق برقم ٣٣/٥ (خ / د) بتاريخ ١٣/٥/١٩٧٧م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكلته على قيد الحياة وتتمتع بكامل الأهلية ===== طرف تاسع وأربعون بصفته

الخمسون : عبدالله ناصر خليفة العسوسي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٨٣٠٢٠٤٠٠٠١٢ ويوقع عنها جاسم مرزوق جاسم بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٦٠٤٠٩٠٠٥١٢ بصفته وكيله عنه بموجب توكيل رسمي خاص موثق برقم ١١٢٥٠ جلد ٦ بتاريخ ٢١/١٢/٢٠٠٣م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكلته على قيد الحياة ===== طرف خمسون بصفته





وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

حادي وخمسون : هدى عبدالله الورع / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم ويوقع عنها جاسم مرزوق جاسم بودى بصفته وكيلًا عنه بموجب توكيل رسمي خاص برقم ١١٢٤٩ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٢١ م ويقر الوكيل بأن توكيله سارى المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ===== طرف حادي خمسون بصفته

ثاني وخمسون : فريد فوزان عبدالله السابج / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٣١٢٠٨٠٠١٤٧ ويوقع عنه جاسم مرزوق جاسم بودى بصفته وكيلًا عنه بموجب توكيل رسمي خاص موثق برقم ١١١٨٦ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٢٠ م ويقر الوكيل بأن توكيله سارى المفعول وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية ===== طرف ثاني وخمسون بصفته

ثالث وخمسون : وفاء عبدالرحمن المشعان / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦١٠٦١٣٠٠١٢٥ ويوقع عنه جاسم مرزوق جاسم بودى / كويتي الجنسية بصفته وكيلًا عنها بموجب توكيل رسمي عام موثق برقم ٣٦١/ج - جلد ١ بتاريخ ١٩٨٠/١١/١١ م ويقر الوكيل بأن توكيله سارى المفعول وأن موكله على قيد الحياة ===== طرف ثالث وخمسون بصفته

رابع وخمسون : مروان مرزوق بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٠١٢١١٠١٤١٥ ويوقع عنه جاسم مرزوق جاسم بودى / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٦٠٤٠٩٠٠٥١٢ بصفته وكيلًا عنه بموجب ويقر الوكيل بأن توكيله سارى المفعول وأن موكله على قيد الحياة وكيل رسمي عام موثق برقم ٣ جلد ٦٨١ بتاريخ ١٩٩٤/١١/١٦ م ===== طرف رابع وخمسون بصفته

خامس وخمسون : صلاح سالم زايد المرطاء / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٩٠١٠٤٠٠٨٧٩ ويوقع عنه يعقوب صالح يعقوب الشرهان / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٩٠٥٢٠٢٠٠٠١٥ بصفته وكيلًا عنه بموجب توكيل رسمي خاص برقم ١١١٩٩

حد ٦ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٢٠م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله
على قيد الحياة ===== طرف خامس وخمسون بصفته

سادس وخمسون : وائل سليمان الهويدي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٦٧٠٥٠٧٠٠٨٤١ ويوقع عنه / صالح سليمان الهويدي بصفته وكيلًا بموجب توكيل
رسمي خاص ١٦٨٤ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول
وأن موكله على قيد الحياة ===== طرف سادس وخمسون بصفته

سابع وخمسون : وليد خالد الدريعي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٢١١٠٣٠١١١١
ويوقع عنه يعقوب صالح الشرهان / كويتي الجنسية بموجب توكيل رسمي خاص موثق برقم ١٧٢٧
جلد ١ بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد
الحياة ويتمتع بكامل الأهلية ===== طرف سابع وخمسون بصفته

ثامن وخمسون : ناصر فراج العبيدي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٤٧٠١٢٧٠٠٠٦٨ ويوقع عنه يعقوب صالح الشرهان / كويتي الجنسية بصفته وكيلًا عنه بموجب
توكيل رسمي خاص موثق برقم ١٧٣٦ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٣م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري
المفعول وأن موكله على قيد الحياة ===== طرف ثامن وخمسون بصفته

تاسع وخمسون : سالم محمد الحساوي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٤٥٠٤١٨٠٠١٧٣ ويوقع عنه يعقوب صالح الشرهان / كويتي الجنسية بموجب توكيل رسمي
خاص موثق برقم ١٧١٠ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٤/٢/١٧م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول وأن
موكله على قيد الحياة ===== طرف تاسع وخمسون بصفته

الستون : عبدالله ناصر العبيدي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٧٩١٠٠٧٠٠٠٥٠ ويوقع عنه يعقوب صالح الشرهان / كويتي الجنسية بصفته وكيلًا عنه بموجب
توكيل رسمي موثق برقم ١٧١٣ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول
وأن موكله على قيد الحياة ===== طرف الستون بصفته

حادي وستون : محمد ناصر محمد العبيدي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٧١٠٣٠٣٠٠٠٢٥ ويوقع عنه يعقوب صالح الشرهان / كويتي الجنسية بصفته وكيلًا عنه بموجب
توكيل رسمي خاص موثق برقم ١٧٣٥ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٣م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري
المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ===== طرف حادي وستون بصفته

ثاني وستون : مشاري يوسف النيباري / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم
٢٧٥٠١٢٨٠٠٨٦٨ ويوقع عنه يعقوب صالح الشرهان / كويتي الجنسية بصفته وكيلًا عنه بموجب





١١.٣ ص ١

وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

توكيل رسمي خاص موثق برقم ١٧٣٤ جلد ٦ بتاريخ ٢٨/٢/٢٠٠٤م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ===== طرف ثاني وستون بصفته ثالث وستون : محمد جاسم الشريدة / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٨٣٠١٢٦٠٠٤٩٥ ويوقع عنه يعقوب صالح الشرهان / كويتي الجنسية بصفته وكيلًا عنه بموجب توكيل رسمي خاص موثق برقم ١٤٩٨ جلد ٦ بتاريخ ٢٣/٢/٢٠٠٤م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية===== طرف ثالث وستون بصفته

رابع وستون : خالد خالد الدريعي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٦٥٠٦٣٠٠٠٢٩٨ ويوقع عنه يعقوب صالح الشرهان / كويتي الجنسية بصفته وكيلًا عنه بموجب رسمي خاص برقم ١٥٠٠ جلد ٦ بتاريخ ٢٣/٢/٢٠٠٤م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية===== طرف رابع وستون بصفته

خامس وستون : ماجد سلطان علي الماجد / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٧٠٠٤١٥٠٠٠٧٩ ويوقع عنه يعقوب صالح الشرهان / كويتي الجنسية بصفته وكيلًا عنه بموجب رسمي خاص برقم ١٥٧٥ جلد ٦ بتاريخ ١٧/٢/٢٠٠٤م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية===== طرف خامس وستون بصفته

سادس وستون : عبدالله عبدالمحسن الشطي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٨١١٠٠١٠٠٠٥٣ ===== طرف سادس وستون



سابع وستون : سارة جاسم مرزوق بودي / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم ٢٨٦٠٧١٩٠١٦٥٤ قاصرة ويوقع عنها والدها / جاسم مرزوق بودي بصفته وليا طبيعيا عليها ===== طرف سابع وستون بصفته

ثامن وستون : بندر مفلح ضاحي الحواس / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٩٠٦٢٩٠٠٠٧٤ ويوقع عنه صالح سليمان صالح الهويدي / كويتي الجنسية بصفته وكلا عنه بموجب توكيل رسمي خاص برقم ١١٢١٩ جلد ٦ بتاريخ ٢١/١٢/٢٠٠٣م ===== طرف ثامن وستون بصفته

تاسع وستون : محمد علي ذابر العتيبي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٨١٢١٨٠٠٠٣٧ ===== طرف تاسع وستون

"سبعون : عائشة يوسف أحمد الجلاهمة / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم ٢٨٣٠٤٠١٧٠٠٩٠٣ ويوقع عنها يوسف احمد محمد الجلاهمة / كويتي الجنسية بصفته وكلا عنها بموجب توكيل رسمي عام موثق برقم ١٠٨٥٢ جلد ٦ بتاريخ ٧/١٢/٢٠٠٣م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية ===== طرف سبعون بصفته

حادي وسبعون : مرزوق جاسم مرزوق بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٨٩٠٧٠٤٠٠٨٣٥ قاصر ويوقع عنه والده / جاسم مرزوق بودي بصفته وليا طبيعيا عليه ===== طرف حادي وسبعون بصفته

ثاني وسبعون : عبدالعزيز جاسم مصطفى بودي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٩٣٠٢٠٧٠٠٢١٧ قاصر ويوقع عنه والده جاسم مصطفى بودي بصفته وليا طبيعيا عليه ===== طرف ثاني وسبعون بصفته

ثالث وسبعون : عبدالله علي أحمد فيلكاوي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٤٠١٠١٠٤٧٣٥ ويوقع عنه يوسف أحمد محمد الجلاهمة / كويتي الجنسية بصفته وكلا عنه بموجب توكيل رسمي خاص موثق برقم ١٠٨٥٨ جلد ٦ بتاريخ ٩/١٢/٢٠٠٣م ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية ===== طرف ثالث وسبعون بصفته





١١.٣ ص١

وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

رابع وسبعون : حمود راشد سعيد الراجحي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٣٠٩٢٤٠١٣٩١ يوقع عنه يوسف احمد محمد الجلاهمة / كويتي الجنسية بصفته وكيله عنه بموجب توكيل رسمي خاص موثق برقم ١٠٨٦١ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/٩ ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية ===== طرف رابع وسبعون بصفته

خامس وسبعون : بدر أحمد علي القبندي / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٩٠٩٠١٠٢٨٥٤ ويوقع عنه يوسف أحمد محمد الجلاهمة / كويتي الجنسية بصفته وكيله عنه بموجب توكيل رسمي خاص برقم ١٠٩٢٢ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/١٠ ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكله على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية ===== طرف خامس وسبعون بصفته

سادس وسبعون : غادة صالح حمد العثمان الخضير / كويتية الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٧٣٠٥٠٨٠٠٩٣١ ويوقع عنها يوسف أحمد محمد الجلاهمة / كويتي الجنسية بصفته وكيله عنها بموجب توكيل رسمي خاص برقم ١٠٩٤١ جلد ٦ بتاريخ ٢٠٠٣/١٢/١٣ ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكلته على قيد الحياة ويتمتع بكامل الأهلية ===== طرف سادس وسبعون بصفته

سابع وسبعون : باسل خالد سليمان الجارالله / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٧٦٠٣٠٦٠٠٠٥٥ ===== طرف سابع وسبعون

ثامن وسبعون : شركة صافي الدولية للتجارة العامة - ورثة فهد سليمان الفهد شركة ذات مسؤولية محدودة والموثق عقد تأسيسها برقم ١٨٤٤ / د / جلد ١ بتاريخ ١



١٩٨٦/١١/١م ويُمثلها في التوقيع / فوزية فهد سليمان الفهد / كويتية الجنسية وتحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٠١٢٢٤٠٠١٤٢ وينوب عنها بموجب توكيل رسمي عام ٢٠٠ جلد ٤ بتاريخ ١٩٩٦/٥/٢١م سليمان فهد سليمان الفهد / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٢٠٢٠٦٠٠٩٨ ويقر الوكيل بأن توكيله ساري المفعول ونافذ قانوناً وأن موكلته على قيد الحياة وتتمتع بكامل الأهلية ===== طرف ثامن وسبعون بصفته وطلبوا وهم بكامل الأهلية للتصرف والتعاقد توثيق العقد الآتي :-

مادة (١)

تعتبر المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ، تُولف من الموقعين على هذا جماعة غرضها إنشاء شركة مساهمة كويتية عامة بترخيص من الحكومة الكويتية ، طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم (١٥) لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة والنظام الأساسي الملحق بهذا العقد .

مادة (٢)

إسم هذه الشركة هو : شركة طيران الجزيرة - (شركة مساهمة كويتية عامة) .

مادة (٣)

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني مدينة الكويت ، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو توكيلات أو مكاتب أو مركز عمليات أو تعيين ممثلين لها في دولة الكويت وخارجها .

مادة (٤)

مدة هذه الشركة غير محدد وتبدأ من تاريخ صدور المرسوم الخاص بتأسيسها .

مادة (٥)

الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي القيام بالنشاطات التالية :-

* خدمات النقل الجوي بدون الخدمات الكمالية .

ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي جهة مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها والتي تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت وخارجها ولها أن تستري هذه الهيئات أو أن تلحقها بها.





١١٠٢ ج ١

وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

مادة (٦)

حدد رأس مال الشركة بمبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠ د.ك) عشرة ملايين دينار كويتي ،
موزعة على مائة مليون سهم (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم) قيمة كل سهم (١٠٠ فلس) مائة
فلس ، وجميع هذه الأسهم نقدية .

مادة (٧)

اكتب المؤسسون الموقعون على هذا العقد بأسهم يبلغ عددها (٣٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم)
ثلاثون مليون سهم على الوجه التالي :-

م	الإسم	عدد الأسهم	القيمة بالدينار الكويتي
١	شركة التجهيز والمبادلات التجارية	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٢	شركة الخليج الهندسية	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٣	شركة الكويتية التطبيقية لشبكات المعلومات	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٤	شركة المربع العقارية	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٥	شركة عبدالعزيز وجاسم التجارية	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٦	شركة بيت الإستثمار العالمي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٧	شركة مشاريع بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٨	الشركة المشتركة لمواد البناء	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٩	شركة الإمارة للتجارة والمقاولات	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
١٠	شركة الناشر للطباعة	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
١١	شركة كواكسل لإستثمارات الكمبيوتر	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
١٢	عادل محمد السميطة	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك

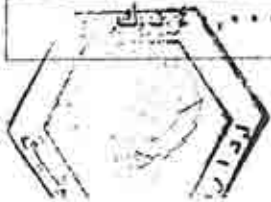
١٣	مشعل عبدالكريم عبدالله الأصقة	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
١٤	يعقوب صالح الشرهان	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
١٥	صالح سليمان الهويدي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
١٦	فضل عقاب الخطيب	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
١٧	بسمه جاسم مرزوق بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
١٨	محمد ناصر الفوزان	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
١٩	عدنان مساعد العجيل	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٢٠	مصطفى جاسم بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٢١	فرح جاسم مرزوق بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٢٢	عدنان صالح يعقوب الشرهان	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٢٣	يوسف احمد الجلاهية	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٢٤	عبدالله علي اكبر بستكي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٢٥	اسامة عبدالله بستكي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٢٦	احمد اسماعيل بهبهاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٢٧	احمد يوسف بهبهاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٢٨	شركة فارو العالمية للخدمات والاستشارات	١,١٥٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠ د.ك
٢٩	ساره توفيق النصار	٣٠٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠ د.ك
٣٠	رولا عبد الله دشتي	٥٠,٠٠٠	٥,٠٠٠ د.ك
٣١	محمد غانم الارملي	٥٠,٠٠٠	٥,٠٠٠ د.ك
٣٢	شريف جاسم بن العيسى	٥٠,٠٠٠	٥,٠٠٠ د.ك
٣٣	مؤسسة شعاع لمواد البناء	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٣٤	ناصر خليفة العسوسمي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٣٥	زيد عقاب محمد الخطيب	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٣٦	جاسم مرزوق بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٣٧	منذر احمد الجلاهية	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٣٨	نورية يوسف صالح الحميصي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٣٩	محمد صالح يعقوب الشرهان	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٤٠	جاسم مصطفى بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك
٤١	انور صالح يعقوب الشرهان	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠ د.ك



١١-٢ ص ١

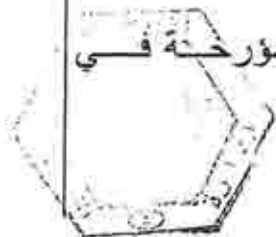
وزارة العدل
إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

٤٢	غنيمه مصطفى جاسم بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٤٣	شيخة محمد ثنيان الغانم	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٤٤	مها جبر محمد الجلاهمة	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٤٥	أحمد مصطفى بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٤٦	طارق أحمد الجلاهمة	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٤٧	عائشه مرزوق بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٤٨	مساعدة سليمان الهويدي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٤٩	نهاني محمد عبدالله المطير	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٥٠	عبدالله ناصر خليفة العسوسي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٥١	هدى عبدالله الورع	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٥٢	فريد فوزان عبدالله السابح	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٥٣	وفاء عبدالرحمن المشعان	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٥٤	مروان مرزوق بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٥٥	صلاح سالم زايد المرطاء	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٥٦	وائل سليمان الهويدي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٥٧	وليد خالد الدريعي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٥٨	ناصر فراج العبيدي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٥٩	سالم محمد الحساوي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٦٠	عبدالله ناصر العبيدي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٦١	محمد ناصر العبيدي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٦٢	مشاري يوسف النيباري	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك



٦٣	محمد جاسم الشريدة	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٦٤	خالد خالد الدريعي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٦٥	ماجد سلطان الماجد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٦٦	عبدالله عبدالمحسن الشطي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٦٧	سارة جاسم بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٦٨	بندر مفلح ضاحي الحواس	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٦٩	محمد علي ذابر العتيبي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٧٠	عائشه يوسف أحمد الجلاهيه	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٧١	مرزوق جاسم بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٧٢	عبد العزيز جاسم بودي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٧٣	عبدالله علي أحمد فيلكاوي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٧٤	حمود راشد سعيد الراجحي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠ د.ك
٧٥	بدر أحمد علي القبندي	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠ د.ك
٧٦	غادة صالح حمد العثمان الخضير	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠ د.ك
٧٧	باسل خالد سليمان الجارالله	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠ د.ك
٧٨	شركة صافي الدولية للتجارة العامة	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠ د.ك
المجموع		٣٠,٠٠٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠,٠٠٠ د.ك

اكتتب المؤسسون الموقعون على عقد التأسيس بأسهم يبلغ عددها (٣٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم) ثلاثون مليون سهم وقاموا بدفع كامل القيمة الاسمية لهذه الأسهم وقدرها (٣٠,٠٠٠,٠٠٠ د.ك) ثلاثة ملايين دينار كويتي كل منهم بنسبة مساهمته في عقد التأسيس في بنك الكويت الوطني طبقاً للشهادة الصادرة من البنك المؤرخة في





وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

٢٠٠٣/١٢/٩ والمرفقة بأصل عقد التأسيس على أن تطرح باقي الأسهم وقدرها (٧٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم) سبعون مليون سهم للإكتتاب العام .

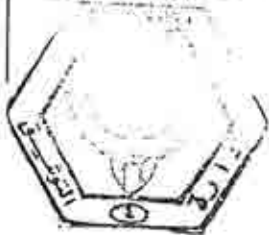
مادة (٨)

المصروفات والنفقات والأجور والتكاليف التي تلتزم الشركة بأدائها بسبب تأسيسها هي على وجه التقريب (٦٥٠٠٠) خمسة وستون ألف دينار كويتي تخصم من حساب المصروفات العامة .

مادة (٩)

تلتزم الشركة بالتالي :-

- ١- بكافة أحكام التشريعات والقواعد الدولية والقوانين والنظم واللوائح المنظمة لشئون الطيران المدني المعمول بها في دولة الكويت وعلى الأخص ما يلي :-
 - ١- القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٠ بإصدار أنظمة الملاحة الجوية المدنية .
 - ٢- المرسوم بقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٨٧ في شأن تنظيم سوق النقل الجوي في الكويت ولائحته التنفيذية .
 - ٣- النظم واللوائح والتعاميم المعمول بها في مطار الكويت الدولي .
 - ٤- أنظمة سلامة الطيران المدني الكويتية والمتعلقة بترخيص الناقل الجوي .
 - ٥- القواعد الصادرة عن منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو) .
 - ٦- الاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية المتعلقة بالطيران المدني المبرمة ما بين دولة الكويت والدول الأخرى .



ب- بإصدار التراخيص الفنية اللازمة لمزاولة الأنشطة المتعلقة بأغراض الشركة في مطار الكويت الدولي ، والالتزام بكافة القواعد والتعليمات التي تصدرها الإدارة العامة للطيران المدني مستقبلاً والناجمة من متطلبات منظمة الطيران المدني الدولي (الآيكاو) أو أية متطلبات أخرى تفرضها المصلحة العامة وتقرها الإدارة باعتبارها الجهة المعنية بشئون الطيران المدني في دولة الكويت .

ج - بتعيين عمالة وطنية بنسبة لا تقل عن (١٠%) أو عن النسبة المقررة قانوناً من إجمالي عمالتها أيهما أكبر على أن تكون أولوية التعيين للعاملين في مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية .

مادة (١٠)

تعهد المؤسسون الموقعون على هذا العقد بالسعي في استصدار مرسوم التأسيس والقيام بجميع الإجراءات اللازمة لإتمام تأسيس الشركة ويلتزمون بإستبعاد وإلغاء طلبات الإكتتاب الوهمية والمكررة ولهم إتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك ، ولهذا الغرض وكلوا عنهم السادة :-

١- مروان مرزوق بوذي

٢- يوسف أحمد الجلاهمة

٣- صالح سليمان الهويدي

٤- يعقوب صالح الشرهان

مجتمعين أو منفردين في إتخاذ الإجراءات القانونية واستيفاء المستندات اللازمة وإدخال تعديلات التي ترى الجهات الرسمية ضرورة إدخالها في هذا العقد أو النظام الأساسي المرافق له .

وعلى المؤسسين خلال ثلاثة أشهر من إغلاق باب الاكتتاب وقبل اجتماع الجمعية التأسيسية أن يقدموا إلى وزارة التجارة والصناعة بياناً بعدد الأسهم التي اكتتبوا فيها وبقيام المكتتبين بدفع الأقساط الواجب دفعها وبأسماء المكتتبين الذين أبطل اكتتابهم نتيجة فرز طلبات الاكتتاب.

مادة (١١)

حرر هذا العقد بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة رقم ٦٩٥٩ في ٢٩/٢/٢٠٠٤
والمسجل بوزارة مكتب توثيق العقود والشركات برقم ١١٨٤ في ٢٩/٢/٢٠٠٤



وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

الطرف الثالث بصفته

الطرف الثاني بصفته

الطرف الأول بصفته

الطرف السادس بصفته

الطرف الخامس بصفته

الطرف الرابع بصفته

الطرف التاسع بصفته

الطرف الثامن بصفته

الطرف السابع بصفته

الطرف الثاني عشر بصفته

الطرف الحادي عشر بصفته

الطرف العاشر بصفته

الطرف الخامس عشر بصفته

الطرف الرابع عشر بصفته

الطرف الثالث عشر بصفته

الطرف الثامن عشر بصفته

الطرف السابع عشر بصفته

الطرف السادس عشر بصفته

الطرف الحادي والعشرون بصفته

الطرف العشرون

الطرف التاسع عشر بصفته

الطرف الرابع والعشرون
محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف الثالث والعشرون
محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف الثاني والعشرون بصفته
محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف السابع والعشرون
محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف السادس والعشرون
محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف الخامس والعشرون
محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف الثلاثون

الطرف التاسع والعشرون

الطرف الثامن والعشرون بصفته

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف الثالث والثلاثون بصفته

الطرف الثاني والثلاثون

الطرف الحادي والثلاثون

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف السادس والثلاثون

الطرف الخامس والثلاثون بصفته

الطرف الرابع والثلاثون بصفته

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف التاسع والثلاثون بصفته

الطرف الثامن والثلاثون بصفته

الطرف السابع والثلاثون بصفته

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف الثاني والأربعون بصفته

الطرف الحادي والأربعون بصفته

الطرف الأربعون

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف الخامس والأربعون بصفته

الطرف الثالث والأربعون بصفته

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف الثامن والأربعون بصفته

الطرف السابع والأربعون بصفته

الطرف السادس والأربعون بصفته

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

الطرف الحادي والخمسون بصفته

الطرف الخمسون بصفته

الطرف التاسع والأربعون بصفته

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى

محمد بن عبد الله بن يحيى



١١-٢ طبا

وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

الطرف الثاني والخمسون بصفته الطرف الثالث والخمسون بصفته الطرف الرابع والخمسون بصفته

الطرف الخامس والخمسون بصفته الطرف السادس والخمسون بصفته الطرف السابع والخمسون بصفته

الطرف الثامن والخمسون بصفته الطرف التاسع والخمسون بصفته الطرف الستون بصفته

الطرف الحادي والستون بصفته الطرف الثاني والستون بصفته الطرف الثالث والستون بصفته

الطرف الرابع والستون بصفته الطرف الخامس والستون بصفته الطرف السادس والستون بصفته

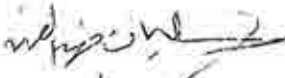
الطرف السابع والستون بصفته الطرف الثامن والستون بصفته الطرف التاسع والستون بصفته

الطرف السبعون بصفته الطرف الحادي والسبعون بصفته الطرف الثاني والسبعون بصفته

الطرف الثالث والسبعون بصفته الطرف الرابع والسبعون بصفته الطرف الخامس والسبعون بصفته



الطرف السابع والسبعون الطرف الثامن والسبعون بصفته



الطرف السادس والسبعون بصفته



حرر هذا العقد من أصل وعدد (٤) نسخ ويتكون من (٢١) صفحات وليس به شطب أو إضافة ويتكون من (١١) مواد ومرفق بكل نسخة من هذا العقد النظام الأساسي الذي يكون من (١٤) صفحة وبه (٥٥) مادة وليس به شطب أو إضافة ومرفقاته بالأصل وهي كتاب وزارة التجارة والصناعة وكتاب البنك ومشروع العقد المعتمد من وزارة التجارة وصور البطاقات المدنية للمؤسسين.

الموثقة
صياغة عبد الله الشويخ
مفوضة قسم الشركات المساهمة والشهود



بسم الله الرحمن الرحيم



وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

سجل مكتب توثيق العقود والشركات

٣	-	١	١	جلد	١
---	---	---	---	-----	---

(كاتب العدل)

شركة طيران الجزيرة

شركة مساهمة كويتية عامة

النظام الأساسي

الفصل الأول

في تأسيس الشركة

أ- عناصر تأسيس الشركة

هامش

مادة (١)

تأسست طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية وهذا النظام الأساسي بين مالكي الأسهم المبينة أحكامها فيما بعد شركة مساهمة كويتية تسمى (شركة طيران الجزيرة) (شركة مساهمة كويتية عامة).

مادة (٢)

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة الكويت بدولة الكويت ، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو توكيلات أو مكاتب أو مراكز عمليات أو ممثلين في دولة الكويت وخارجها .

مادة (٣)

مدة هذه الشركة غير محددة ، وتبدأ من تاريخ صدور المرسوم المرخص بتأسيسها .



مادة (٤)

الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي القيام بالنشاطات التالية :-

١- خدمات النقل الجوي بدون الخدمات الكمالية .

ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت وخارجها ولها أن تشترى هذه الهيئات أو أن تلحقها بها.

مادة (٥)

لتتزم الشركة بالتالي :-

أ- بكافة أحكام التشريعات والقواعد الدولية والقوانين والنظم واللوائح المنظمة لشئون الطيران المدني المعمول بها في دولة الكويت وعلى الأخص ما يلي :-

١- القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٠ بإصدار أنظمة الملاحة الجوية المدنية .

٢- المرسوم بقانون رقم ٣١ لسنة ١٩٨٧ في شأن تنظيم سوق النقل الجوي في الكويت ولائحته التنفيذية .

٣- النظم واللوائح والتعاميم المعمول بها في مطار الكويت الدولي .

٤- أنظمة سلامة الطيران المدني الكويتية والمتعلقة بترخيص الناقل الجوي .

٥- القواعد الصادرة عن منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو) .

٦- الاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية المتعلقة بالطيران المدني المبرمة ما بين دولة الكويت والدول الأخرى .

ب- باستصدار التراخيص الفنية اللازمة لمزاولة الأنشطة المتعلقة بأغراض الشركة في مطار الكويت الدولي ، والالتزام بكافة القواعد والتعليمات التي تصدرها الإدارة العامة للطيران المدني مستقبلاً والناجمة من متطلبات منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو) أو أية متطلبات أخرى تفرضها المصلحة العامة ونقرها الإدارة باعتبارها الجهة المعنية بشئون الطيران المدني في دولة الكويت .





٣-١١-٢٠١٥

وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

ج- بتعيين عمالة وطنية بنسبة لا تقل عن (١٠%) أو عن النسبة المقررة قانوناً من إجمالي عمالتها أيهما أكبر ، على أن يكون أولوية التعيين للعاملين في مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية .

ب - رأس المال

مادة (٦)

حدد رأس مال الشركة بمبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠ د.ك) عشرة ملايين دينار كويتي وهي موزعة على (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم) مائة مليون سهم قيمة كل سهم (١٠٠ فلس) مائة فلس وجميع الأسهم نقدية .

مادة (٧)

أسهم الشركة إسمية ويجوز لغير الكويتيين تملكها وفقاً لأحكام القانون والقرارات الوزارية المنظمة لذلك .

مادة (٨)

أكتب المؤسسون الموقعون على عقد التأسيس بأسهم يبلغ عددها (٣٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم) ثلاثون مليون سهماً وقاموا بدفع كامل القيمة الإسمية لهذه الأسهم وقدرها (٣,٠٠٠,٠٠٠ د.ك) ثلاثة ملايين دينار كويتي كل منهم بنسبة مساهمته المبينة في عقد التأسيس في بنك الكويت الوطني طبقاً للشهادة الصادرة من البنك المؤرخة في ٢٠٠٣/١٢/٩ والمرفقة بأصل عقد التأسيس .

مادة (٩)

تطرح باقي الأسهم ومقدارها (٧٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم) سبعون مليون سهم للاكتتاب العام لمدة لا تقل عن عشرة أيام ولا تزيد عن ثلاثة أشهر ويجري الإكتتاب في البنوك الكويتية

التي يتم الإعلان عنها ، وإذا ظهر بعد إغلاق باب الإكتتاب عدم تغطية جميع الأسهم المطروحة ،
يتم مد مدة الإكتتاب ثلاثة أشهر ، فإذا لم يستنفذ الإكتتاب كل الاسهم في الميعاد الجديد وجب
على المؤسسين أما الرجوع عن تأسيس الشركة أو انقاص رأس مالها .

مادة (١٠)

يسلم مجلس الإدارة لكل مساهم خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إعلان قيام الشركة نهائيا
سندات مؤقته تقوم مقام الأسهم التي يملكها ويسلم المجلس الأسهم خلال ثلاثة أشهر من
تاريخ تسليم وفاء القسط الأخير .

مادة (١١)

مع عدم الإخلال بالمادة (٨١) من قانون الشركات التجارية ، لا يجوز لأي شخص أن
يكتتب في أكثر من (٣,٠٠٠,٠٠٠ سهم) ثلاثة ملايين سهم أو الحد الأعلى الذي تقرره
لجنة التأسيس أيهما أقل .

مادة (١٢)

يترتب حتما على ملكية السهم قبول عقد التأسيس وأحكام النظام الأساسي للشركة وقرارات
جمعية العامة .

مادة (١٣)

كل سهم يخول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصة غيره بلا تمييز في ملكية موجودات
الشركة وفي الأرباح المقتسمة على الوجه المبين فيما بعد .

مادة (١٤)

ما كانت الأسهم اسمية فإن آخر مالك لها مقيد اسمه في سجل الشركة يكون هو وحده
صاحب الحق في قبض المبالغ المستحقة عن السهم سواء أكانت حصصا في الأرباح أو
نصيبا في موجودات الشركة .

مادة (١٥)

لا يجوز زيادة رأس المال إلا إذا كانت أقساط الأسهم قد دفعت كاملة ولا يجوز إصدار
الأسهم الجديدة بأقل من قيمتها الاسمية الأصلية ، وإذا صدرت بقيمة أعلى خصصت
الزيادة أولا لوفاء مصروفات الإصدار ثم للإحتياطي أو لإستهلاك الأسهم .





وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

ولكل مساهم الأولوية في الإكتتاب بحصة من الأسهم الجديدة متناسبة مع عدد أسهمه وتمنح لممارسة حق الأولوية مدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك ويجوز تنازل المساهمين مقدما عن حقهم في الأولوية أو تقييد هذا الحق بأي قيد .

الفصل الثاني

في إدارة الشركة

أ - مجلس الإدارة

مادة (١٦)

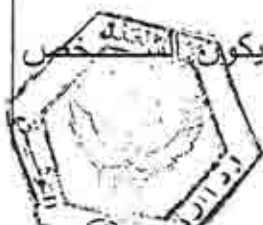
يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (٧) سبعة أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بالتصويت السري .

مادة (١٧)

مدة عضوية مجلس الإدارة ثلاث سنوات قابلة للتجديد .

مادة (١٨)

يشترط في عضو مجلس الإدارة أن يكون مالكا بصفته الشخصية أو أن يكون الشخص المعنوي الذي يمثله مالكا لعدد مائة ألف سهم من أسهم الشركة . ويخصص هذا القدر من الأسهم لضمان إدارة العضو ويجب إيداعها خلال شهر من تاريخ الانتخاب في أحد البنوك المعتمدة ، ويستمر إيداعها مع عدم قابليتها للتداول إلى أن تنتهي مدة العضوية ويصدق على ميزانية آخر سنة مالية قام فيها العضو بأعماله . وإذا لم يقدم العضو الضمان على الوجه المطلوب آنفا سقطت عضويته ويكون الشخص المعنوي مسئولا عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ودائنيها ومساهميها .



مادة (١٩)

لا يجوز أن يكون لرئيس مجلس الإدارة أو لأحد أعضاء هذا المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والصفقات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها إلا إذا كان بترخيص من الجمعية العامة ، ولا يجوز لأي من هؤلاء أن يشترك في إدارة شركة مشابهة أو منافسة لشركتهم ، ولا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي أعضائه - ولو كان ممثلاً لشخص إعتباري - أن يستغل المعلومات التي وصلت إليه بحكم منصبه في الحصول على فائدة لنفسه أو لغيره ، كما لا يجوز له بيع أو شراء أسهم الشركة طوال مدة عضويته في مجلس الإدارة.

مادة (٢٠)

إذا شغل منصب عضو في مجلس الإدارة ، خلفه فيه من كان حائزاً على أكثر الأصوات من المساهمين الذين لم يفوزوا بعضوية مجلس الإدارة في آخر إنتخاب ، أما إذا بلغت المراكز الشاغرة ربع المراكز الأصلية أو لم يوجد من تتوافر به الشروط ، فإنه يتعين على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة لتجتمع في ميعاد شهرين من تاريخ شغل آخر مركز ، لإنتخاب من يملأ المراكز الشاغرة ، وفي جميع الأحوال يكمل العضو الجديد مدة سلفه فقط .

مادة (٢١)

ينتخب مجلس الإدارة بالإقتراع السري رئيساً ونائباً للرئيس لمدة ثلاث سنوات على ألا يزيد على مدة عضويتيها بمجلس الإدارة ، ورئيس مجلس الإدارة هو الذي يمثل الشركة لدى القضاء وأمام الغير ، وعليه تنفيذ القرارات التي يصدرها المجلس ويقوم نائب الرئيس بمهام الرئيس عند غيابه أو قيام مانع عنه .

مادة (٢٢)

يجوز لمجلس الإدارة أن يعين من بين أعضائه عضواً منتدباً للإدارة أو أكثر ويحدد المجلس صلاحياتهم ومكافآتهم ويجوز لمجلس الإدارة أن يعين مديراً عاماً للشركة أو أكثر ويحدد إختصاصاته ومكافآته .





وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

مادة (٢٣)

يملك حق التوقيع عن الشركة على إنفراد كل من رئيس مجلس الإدارة أو نائبه وأعضاء مجلس الإدارة المنتدبين بحسب الصلاحيات المحددة لهم من مجلس الإدارة ، أو أي عضو آخر يفوضه مجلس الإدارة لهذا الغرض .

مادة (٢٤)

يجتمع مجلس الإدارة أربع مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة بناء على دعوة من رئيسه ويجتمع أيضا إذا طلب إليه ذلك إثنان من أعضائه على الأقل .

ويكون إجتماع المجلس صحيحا بحضور أغلبية أعضائه ولا يجوز الحضور بالوكالة في إجتماعات المجلس .

مادة (٢٥)

تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية الأعضاء الحاضرين فإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي فيه الرئيس ويعد سجل خاص تثبت به محاضر جلسات المجلس ويوقعه الرئيس ويجوز للعضو المعارض أن يطلب تسجيل رأيه .

مادة (٢٦)

إذا تخلف أحد أعضاء المجلس عن حضور ثلاث جلسات متتالية بدون عذر مشروع جاز إعتباره مستقila بقرار من مجلس الإدارة .

مادة (٢٧)

مع عدم الإخلال بأحكام قانون الشركات التجارية تحدد الجمعية العامة العادية مكافآت أعضاء مجلس الإدارة .



مادة (٢٨)

لمجلس الإدارة أوسع السلطات لإدارة الشركة والقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقا لأغراضها ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظم أو قرارات الجمعية العامة .

ويجوز لمجلس الإدارة بيع عقارات الشركة أو رهنها أو إعطاء الكفالات أو عقد القروض بناء على ما تقتضيه مصلحة الشركة على أن لا يتجاوز قيمة هذه القروض نصف رأس مال الشركة إلا بموافقة الجمعية العمومية .

مادة (٢٩)

لا يلتزم أعضاء مجلس الإدارة بأي التزام شخصي فيما يتعلق بتعهدات الشركة بسبب قيامهم بمهام وظائفهم ضمن حدود وكالاتهم .

مادة (٣٠)

رئيس مجلس الإدارة وأعضاؤه مسؤولون عن أعمالهم تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفة لأحكام القانون أو لهذا النظام وعن الأخطاء في الإدارة .

ولا يحول دون إقامة دعوى المسؤولية إقتراع من الجمعية العامة ببراءة ذمة مجلس الإدارة.

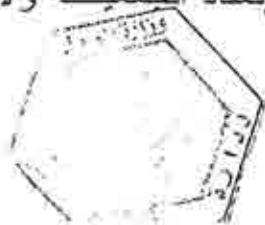
ب - الجمعية العامة

مادة (٣١)

وجه الدعوة إلى المساهمين لحضور إجتماعات الجمعية العامة ، أيا كانت صفتها بموجب الأحكام المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية ويجب أن تتضمن الدعوة جدول الأعمال ويضع المؤسسون جدول أعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة تأسيسية ويضع مجلس الإدارة جدول أعمال الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية أو غير عادية .

مادة (٣٢)

في الأحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين أو مراقبي الحسابات أو وزارة التجارة والصناعة يضع جدول الأعمال من طلب إنعقاد الجمعية ولا يجوز بحث أية مسألة غير مدرجة في جدول الأعمال .





وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

مادة (٣٣)

لكل مساهم عدد من الأصوات يعادل عدد أسهمه ، ويجوز التوكيل في حضور الاجتماع ويمثل القصر والمحجورين النائبون عنهم قانونا ، ولا يجوز لأي عضو أن يشترك في التصويت عن نفسه أو عن من يمثله قانونا في المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة له أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة .

مادة (٣٤)

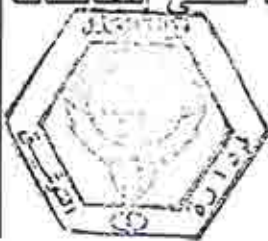
يسجل المساهمون أسماؤهم في سجل خاص يعد لذلك في مركز الشركة قبل موعد إنعقاد الجمعية العامة بأربع وعشرون ساعة على الأقل ويتضمن السجل إسم المساهم وعدد الأسهم التي يمتلكها وعدد الأسهم التي يمثّلها وأسماء مالكيها مع تقديم سند الوكالة ، ويعطي المساهم بطاقة لحضور الاجتماع يذكر فيها عدد الأصوات التي يستحقها أصالة ووكالة .

مادة (٣٥)

تسري على النصاب الواجب توافره لصحة إنعقاد الجمعية العامة بصفاتها المختلفة وعلى الأغلبية اللازمة لإتخاذ القرارات ، أحكام قانون الشركات التجارية .

مادة (٣٦)

يكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يعينها رئيس الجلسة إلا إذا قررت الجمعية العامة طريقة معينة للتصويت ، ويجب أن يكون التصويت سريا في انتخابات أعضاء مجلس الإدارة والإقالة من العضوية .



مادة (٣٧)

يجتمع المؤسسون خلال ثلاثين يوما من تاريخ إغلاق باب الإكتتاب لعقد الجمعية العامة بصفتها جمعية تأسيسية ويقدم المفوضون في إتخاذ إجراءات تأسيس الشركة تقريرا عن جميع عمليات التأسيس مع المستندات المؤيدة لها وتثبت الجمعية من صحة عمليات التأسيس وموافقتها للقانون ولعقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي كما تنتظر فيما قد تقدمه وزارة التجارة والصناعة من تقارير في هذا الشأن وتنتخب أعضاء مجلس الإدارة وتعين مراقبي الحسابات وتعلن تأسيس الشركة نهائيا .

مادة (٣٨)

تتعقد الجمعية العامة بصفة عادية مرة على الأقل في السنة بناء على دعوة مجلس الإدارة خلال ثلاثة أشهر من إنتهاء السنة المالية للشركة ، ولمجلس الإدارة دعوتها كلما رأى ذلك ويتعين عليه دعوتها كلما طلب إليه ذلك عدد من المساهمين يملكون ما لا يقل عن عشر رأس المال ، كما تتعقد الجمعية العامة أيضا إذا ما طلب ذلك وزارة التجارة والصناعة.

مادة (٣٩)

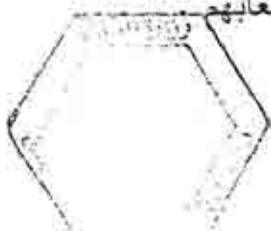
تختص الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية بكل ما يتعلق بأمر الشركة عدا ما يحتفظ به القانون أو هذا النظام للجمعية العامة بصفة غير عادية أو بصفتها الجمعية التأسيسية .

مادة (٤٠)

يتقدم مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية بتقرير يتضمن بيانا وافيا عن سير أعمال الشركة وحالتها المادية والإقتصادية ، وميزانية الشركة بيانا لحساب الأرباح والخسائر وبيانا عن المكافآت لأعضاء مجلس الإدارة ، وأجور المراقبين وإقتراحات بتوزيع الأرباح .

مادة (٤١)

تناقش الجمعية العامة منعقدة بصفة عادية تقرير مجلس الإدارة وتقرر ما تراه في شأنه والنظر في تقرير مراقبي الحسابات وفي تقرير وزارة التجارة والصناعة إن وجد وتنتخب أعضاء مجلس الإدارة وتعين مراقبي الحسابات للسنة المقبلة وتحدد أتعابهم





١١-٣ طبر

وزارة العدل إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

مادة (٤٢)

تجتمع الجمعية العامة بصفة غير عادية بناء على دعوة من مجلس الإدارة ، أو بناء على طلب من مساهمين يملكون ما لا يقل عن ربع أسهم الشركة وفي هذه الحالة يجب على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية خلال شهر من تاريخ وصول الطلب إليه .

مادة (٤٣)

المسائل الآتية لا تنظرها إلا الجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية :-

- ١- تعديل عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة .
- ٢- بيع كل المشروع الذي قامت به الشركة أو التصرف فيه بأي وجه آخر .
- ٣- حل الشركة أو اندماجها في شركة أو هيئة أخرى .
- ٤- تخفيض رأس مال الشركة .

وكل تعديل لنظام الشركة لا يكون نافذا إلا بعد موافقة وزارة التجارة والصناعة ، كما أن أي تعديل يتعلق بأسهم الشركة أو أغراضها أو رأسمالها فيما عدا زيادة رأس المال عن طريق إصدار أسهم مقابل أرباح حققتها الشركة أو نتيجة إضافة احتياطيها الجائز إستعمالها إلى رأس المال لا يكون نافذا إلا إذا صدر به مرسوم .

ج - حسابات الشركة

مادة (٤٤)

يكون للشركة مراقب للحسابات أو أكثر من المحاسبين القانونيين ، تعينهم الجمعية العامة وتقدر أتعابهم وعليهم مراقبة حسابات السنة المالية التي عينوا لها .

مادة (٤٥)

مادة (٤٥)

تبدأ السنة المالية للشركة من أول يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل سنة وتستثنى من ذلك السنة المالية الأولى للشركة ، فتبدأ من تاريخ إعلان قيام الشركة نهائيا وتنتهي في ٣١ ديسمبر من السنة التالية .

مادة (٤٦)

يكون للمراقب الصلاحيات وعليه الإلتزامات المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية وله بوجه خاص الحق في الإطلاع في أي وقت على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها وفي طلب البيانات التي يرى ضرورة الحصول عليها ، وله كذلك أن يحقق في موجودات الشركة وإلتزاماتها وإذا لم يتمكن من إستعمال هذه الصلاحيات أثبت ذلك كتابة في تقرير يقدم الى مجلس الإدارة ويعرض على الجمعية العامة وله حق دعوة الجمعية العامة لهذا الغرض .

مادة (٤٧)

يقدم المراقب إلى الجمعية العامة تقريرا يبين فيه ما إذا كانت الميزانية وحساب الأرباح والخسائر متفقة مع الواقع وتعبّر بأمانة ووضوح عن المركز المالي الحقيقي للشركة ، وما إذا كانت الشركة تمسك بحسابات منتظمة، وما إذا كان الجرد قد أجري وفقا للأصول المرعية وما إذا كانت البيانات الواردة في تقرير مجلس الإدارة متفقة مع ما هو وارد في دفاتر الشركة وما إذا كانت هناك مخالفات لأحكام نظام الشركة أو لأحكام القانون وقد وقعت خلال السنة المالية على وجه يؤثر في نشاط الشركة أو في مركزها المالي مع بيان ما إذا كانت هذه المخالفات لا تزال قائمة وذلك في حدود المعلومات التي توافرت لديه ، ويكون المراقب مسئولاً عن صحة البيانات الواردة في تقريره بصفته وكيلاً عن جميع المساهمين ، ولكل مساهم أثناء عقد الجمعية العامة أن يناقش المراقب وأن يستوضحه عما ورد في تقريره .





وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

مادة (٤٨)

يقتطع من إجمالي الأرباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة لاستهلاك موجودات الشركة أو للتعويض عن نزول قيمتها وتسعمل هذه الأموال لشراء المواد والآلات والمنشآت اللازمة أو لإصلاحها ، ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.

مادة (٤٩)

توزع الأرباح الصافية على الوجه الآتي :-

أولاً: تقتطع ١٠% (عشرة بالمائة) تخصص لحساب الاحتياطي الإجمالي ويجوز للجمعية العامة وقف هذا الاقتطاع إذا زاد الاحتياطي الإجمالي على نصف رأس مال الشركة .

ثانياً : تقتطع نسبة ١% (واحد بالمائة) تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي .

ثالثاً : تقتطع نسبة مئوية تخصص لحساب الاحتياطي الاختياري يقترحها مجلس الإدارة وتوافق عليه الجمعية العامة ويوقف هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة .

رابعاً : تقتطع جزء من الأرباح بناء على اقتراح مجلس الإدارة وتقرره الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين .

خامساً: يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها ٥% (خمسة بالمائة) للمساهمين يحددها مجلس الإدارة وتقررها الجمعية العامة .

سادساً : يقتطع بعد ما تقدم مبلغ تقرره الجمعية العامة العادية بحيث لا يزيد عن ١٠% (عشرة بالمائة) من الباقي يخصص لمكافآت مجلس الإدارة .



سابعاً : يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح أو
يرحل بنشاء على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء مال
احتياطي عام أو مال للاستهلاك غير عاديين .

مادة (٥٠)

تدفع حصص الأرباح إلى المساهمين في المكان والمواعيد التي يحددها مجلس الإدارة .

مادة (٥١)

يستعمل المال الاحتياطي بناء على قرار مجلس الإدارة فيما يكون أوفي بمصالح الشركة
ولا يجوز توزيع الاحتياطي الإجباري على المساهمين وإنما يجوز إستعماله لتأمين توزيع
أرباح على المساهمين تصل الى ٥% (خمسة بالمائة) في السنوات التي لا تسمح فيها
أرباح الشركة بتأمين هذا الحد ، وإذا زاد الاحتياطي الإجباري على نصف رأس مال
الشركة جاز للجمعية أن تقرر إستعمال ما زاد على هذا الحد في الوجوه التي تراها لصالح
الشركة ومساهميها .

مادة (٥٢)

تودع أموال الشركة النقدية لدى بنك أو عدة بنوك يحددها مجلس الإدارة ، ويحدد مجلس
الإدارة الحد الأعلى من المال النقدي الذي يجوز الإحتفاظ به في صندوق الشركة .

الفصل الثالث

إنقضاء الشركة وتصفيتها

مادة (٥٣)

يتقضي الشركة لأحد الأسباب المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية .

مادة (٥٤)

تجري تصفية أموال الشركة عند إنقضائها وفقاً للأحكام الواردة في قانون الشركات
التجارية .

مادة (٥٥)

تطبق أحكام قانون الشركات التجارية رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له في كل
ما لم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس أو في هذا النظام .





١١-٣ ج ١

وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

مادة (٥٦)

حرر هذا العقد بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة رقم ٦٩٥٩ في ٢٩/٢/٢٠٠٤
والمسجل بوارد مكتب توثيق العقود والشركات برقم ١١٨٤ في ٢٩/٢/٢٠٠٤

الطرف الثالث بصفته

الطرف الثاني بصفته

الطرف الأول بصفته

الطرف السادس بصفته

الطرف الخامس بصفته

الطرف الرابع بصفته

الطرف التاسع بصفته

الطرف الثامن بصفته

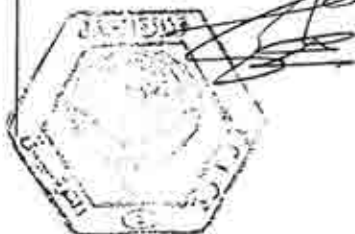
الطرف السابع بصفته

الطرف الثاني عشر بصفته

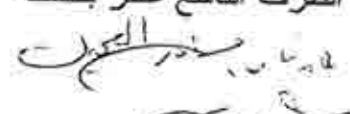
الطرف الحادي عشر بصفته

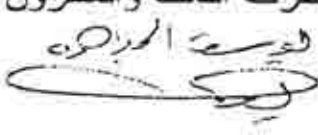
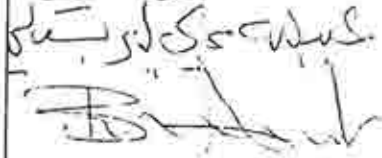
الطرف العاشر بصفته

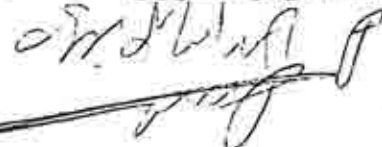
الطرف الثالث عشر بصفته الطرف الرابع عشر بصفته الطرف الخامس عشر بصفته

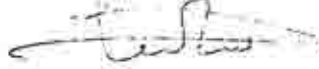


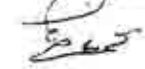
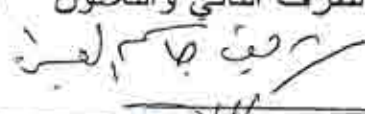
الطرف السادس عشر بصفته  الطرف السابع عشر بصفته  الطرف الثامن عشر بصفته 

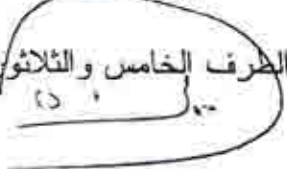
الطرف التاسع عشر بصفته  الطرف العشرون  الطرف الحادي والعشرون بصفته 

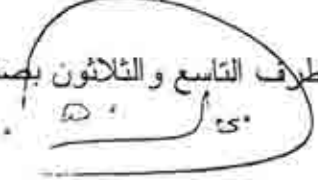
الطرف الثاني والعشرون بصفته  الطرف الثالث والعشرون  الطرف الرابع والعشرون 

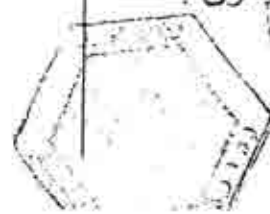
الطرف الخامس والعشرون  الطرف السادس والعشرون  الطرف السابع والعشرون 

الطرف الثامن والعشرون بصفته  الطرف التاسع والعشرون  الطرف الثلاثون 

الطرف الحادي والثلاثون  الطرف الثاني والثلاثون  الطرف الثالث والثلاثون بصفته 

الطرف الرابع والثلاثون بصفته  الطرف الخامس والثلاثون بصفته  الطرف السادس والثلاثون 

الطرف السابع والثلاثون بصفته  الطرف الثامن والثلاثون بصفته  الطرف التاسع والثلاثون بصفته 

الطرف الأربعون  الطرف الحادي والأربعون بصفته  الطرف الثاني والأربعون 



وزارة العدل

إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

الطرف الثالث والأربعون بصفته الطرف الرابع والأربعون بصفته الطرف الخامس والأربعون

الطرف السادس والأربعون بصفته الطرف السابع والأربعون بصفته الطرف الثامن والأربعون

الطرف التاسع والأربعون بصفته الطرف العاشر والأربعون بصفته الطرف الحادي والأربعون

الطرف الثاني والخمسون بصفته الطرف الثالث والخمسون بصفته الطرف الرابع والخمسون

الطرف الخامس والخمسون بصفته الطرف السادس والخمسون بصفته الطرف السابع والخمسون

الطرف الثامن والخمسون بصفته الطرف التاسع والخمسون بصفته الطرف العاشر والخمسون

الطرف الحادي والخمسون بصفته الطرف الثاني والستون بصفته الطرف الثالث والستون

الطرف الرابع والستون بصفته الطرف الخامس والستون بصفته الطرف السادس والستون



الطرف السادس والستون

الطرف الخامس والستون بصفته

الطرف الرابع والستون

الطرف السابع والستون بصفته الطرف الثامن والستون بصفته الطرف التاسع والستون

محمد علي قنبري

محمد علي قنبري

محمد علي قنبري

الطرف الثاني والسبعون بصفته

الطرف الحادي والسبعون بصفته

الطرف السبعون بصفته

محمد علي قنبري

محمد علي قنبري

محمد علي قنبري

الطرف الخامس والسبعون بصفته

الطرف الرابع والسبعون بصفته

الطرف الثالث والسبعون بصفته

محمد علي قنبري

محمد علي قنبري

محمد علي قنبري

الطرف الثامن والسبعون بصفته

الطرف السابع والسبعون

الطرف السادس والسبعون بصفته

محمد علي قنبري

محمد علي قنبري

محمد علي قنبري

وبما ذكر تحرر هذا العقد وبعد تلاوته على الحاضرين وقعه.

نر من أصل وعدد (٤) نسخة ومكون من عدد (٢٤) صفحة.

القدر من الكتابة وليس به شطب أو إضافة ومرفقاته.

صياغة عبد الله المشقة
رئيسة قسم الشركات المساهمة والمفرد

محمد علي قنبري